

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٨٢٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ومنها فرع توثيق طلخا التابع لمكتب الشهر
العقارى والتوثيق بالمنصورة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمركز شرطة طلخا والمعمول به
اعتباراً من ١/١/١٩٤٨ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٢/٨/٢٠١٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُنشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق كفر الجنيينة) يتبع مكتب الشهر العقارى
والتوثيق بالمنصورة ، ويكون مقره بمجمع الخدمات بالدور الثانى علوى بشارع الصفا والمروة
بقرية كفر الجنيينة - مركز شرطة نبروه - محافظة الدقهلية ، ويشمل اختصاصه المكونات الإدارية
لمركز شرطة نبروه والقرى التابعة لها .

(المادة الثانية)

يُعدل اختصاص فرع توثيق طلحا بإخراج مركز شرطة نبروه بمكوناته الإدارية منه .

(المادة الثالثة)

على أن يعمل الفرع الجديد يومان فقط فى الأسبوع .

(المادة الرابعة)

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/١٠/١

صدر فى ٢٠١٥/٨/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند